




قرار مكتب العلامات التجارية رقم (١٧٨٤) لسنة ٢٠٢٠ م
بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من السيد / عادل الشيباني السويسي بصفته مدير عام
شركة النبع للإنتاج والخدمات التموينية المساهمة - ليبيا - بتاريخ 2020/11/23م
والمقيد تحت رقم (40172) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة
تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: البيرة شراب الشعير، والمياه المعدنية
والغازية وغيرها من المشروبات غير الكحولية، مشروبات مستخلصة من الفواكه وعصائر
الفواكه، أشربة ومستحضرات أخرى لتحضير المشروبات.

علامة: (النبع . مياه غازية)

التابعة للفئة (32) من الملحق (أ) لائحة التنفيذية للقانون المنظم العلامات التجارية.
قرر مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب
وإشهارها بالجريدة الرسمية.
وعلى المعنيين بالأمر المبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافاة المكتب
بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في: / 1442 هـ
الموافق: 2020/11/26 م
بسم الله الرحمن الرحيم